

ولا دين بغير صلاة، لأنه لا بد لكل دين من عبادة، ولا عبادة من غير صلاة، فهي عمود الدين، وركنه الركين.

ولذلك اقترن التبليغ بفرضية الصلاة اقترانا زمنيا، لأن الصلاة مقترنة بكل دين اقترانا عمليا.

ولقد قال الرواة أن الصلاة فرضت ركعتين بمجرد البعثة المحمدية، وكانت تصلى مرتين: أولاهما في الصباح، والثانية في المساء، وفرضت ركعتين في كل منهما. ولقد قال في ذلك المزمى من أصحاب الشافعى رضى الله عنه، إن الصلاة كانت مفروضة قبل الإسراء، كانت صلاة قبل غروب الشمس، وصلاة قبل طلوعها، ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾^(١).

ولقد قالت عائشة - رضى الله تعالى عنها - فيما رواه بن أختها عروة بن الزبير: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، ثم أيد الله تعالى أنها في الحضر أربعا، وأقرأها على فرضها في السفر ركعتين، وبهذا يتبين بأن الصلاة كانت مفروضة من أول الإسلام. وظاهر المروى أنها فرضت ركعتين، وفي وقتين اثنتين هما في العشي والإبكار. قبل طلوع الشمس وقبل غروبها.

(١) سورة غافر: الآية ٥٥.